له من المدد يقال : مده وامده بمعنى وتدل عليه قراءة على كرم ا تعالى وجهه ونمد بالضم وهو بهذا المعنى يجوز أن يستعمل باللام وبدونها ومعناه على الأول نفعل المدله وهو ابلغ من نمده واكد بالمصدر ايذان بفرط غضب ا تعالى عليه لكفره وافترائه على ا سبحانه واستهزائه باياته العظام نعوذ با D مما يستوجب الغضب .

ونرثه ما يقول أي نسلب ذلك وناخذه بموته اخذ الوارث ما يرثه والمراد بما يقول مسماه ومصداقه وهو ما اوتيه في الدنيا من المال والولد يقول الرجل : انا املك كذا فتقول : ولى فوق ما تقول والمعنى على المضى وكذا في يقول السابق وفيه ايذان بأنه ليس لما قاله مصداق موجود سوى ما ذكر وما أمابدل من الضمير بدل اشتمال وأمامفعول به أي نرث منه ما اتيناه في الدنيا وياتينا يوم القيامة فردا .

80 .

- لا يصحبه مال ولا ولد كان له فضلا أي يؤتى ثمة زائدا وفي حرف ابن مسعود ونرثه ما عنده وياتينا فردا لا مال له ولا ولد وهو ظاهر في المعنى المذكور وقيل : المعنى نحرمه ما زعم أنه يناله في الآخرة من المال والولد ونعطيه لغيره من المستحقين وروى هذا عن أبى سهل وتفسير الارث بذلك تفسير باللازم وما يقةل مراد منه مسماه أيضا والولد الذي يعطى للغير ينبغى أن يكون ولد ذلك الغير الذي كان له في الدنيا واعطاؤه إياه بأن يجمع بينه وبين نه حسبما يشتهيه وهذا مبنى على أنه لا توالد في الجنة .

وقد اختلف العلماء في ذلك فقال جمع : منهم مجاهد وطاوس وابراهيم النخعى : بعدم التوالد احتجاجا بما في حديث لقيط رضى ا تعالى عنه الطويل الذي عليه من الجلالة والمهابة ونور النبوة ما ينادى على صحبته وقال فيه أبو عبد ا بن منده لا ينكره إلا جاحد أو جاهل وقد خرجه جماعة من ائمة السنة من قوله : قلت يا رسول ا أولنا فيها ازواج أو منهن مصلحات قال صلى ا عليه وسلّم : المصلحات للمصلحين تلذذونهن ويلذذنكم مثل لذلتكم في الدنيا غير أن لا تتوالد وبما روى عن أبى ذر العقيلي عن النبى A قال : ان أهل الجنة لا يكون لهم ولد وقالت فرقة بالتوالد احتجاجا بما أخرجه الترمذي في جامعه عن أبى سعيد الخدرى رضى ا تعالى عنه قال : قال رسول ا A المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعه واحدة كما يشتهى وقال حسن غريب وبما أخرجه أبو نعيم عن أبى سعيد أيضا قيل يا رسول ا ايولد لأهل الجنة فان الولد من تمام السرور فقال E : نعم والذي نفسي بيده وما هو إلا كقدر ما يتمنى أحدكم فيكون حمله واضاعه وشبابه واجبت عما

تقدم بأن المراد نفي أن يكون توالد أو ولد على الوجه المعهود في الدنيا وتعقب ذلك بأن الحديث الأخير ضعيف كما قال البيهقي .

والحديث الأول قال فيه السفاريني : اجود اسانيده اسناد الترمذى وقد حمك عليه بالغرابة وانه لا يعرف إلا من حديث أبى الصديق التاجي وقد اضطرب لفظه فتاره يروى عنه إذا اشتهى الولد وتاره أنه يشتهى الولد وتاره أن الرجل من أهل الجنة ليولد له وإذ قلنا له بأن على الروايا السابقة سندا حسنا كما اشار اليه الترمذى فلقائل أن يقول : أن فيه تعليقا بالشرط وجاز أن لا يقع وإذا وانا كانت ظاهرة في المحقق لكنها قد تستعمل لمجرد التعليق الأعم وأماالجواب عن الحديثين السابقين بما مر فاوهن من بيت العنكبوت كما على يخفى وبالجملة المرجح عند الأكثرين عدم التوالد ورجح ذلك السفاريني بعشرة اوجه لكن للبحث في اكثرها